

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢٥ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ بإصدار قانون العقوبات والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية والقوانين المعدلة له ؛
وعلم القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون ؛

قرر :

مادة ١ - يمتن عن باقى العقوبة الصادرة على كل من المحكوم عليهما .
(١) على أحد عبد عشماوى .
(٢) استغيل عبد الطالب .

في القضية رقم ١٢ لسنة ١٩٦٥ أمن الدولة العليا - بالإعدام شنقا على الأول وخفف إلى الأشغال الشاقة المؤبدة - والثاني الأشغال الشاقة المؤبدة - كذا عن باقى العقوبات التبعية وكافة الآثار الجنائية المرتبطة بهذا الحكم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الآخر ١٢٩٤ (١٨ مايو سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢٧ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ بإصدار قانون العقوبات والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية والقوانين المعدلة له ؛

وعلم القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون ؛

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧١٨ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الميزات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد عبد الرحيم صبرى مصطفى كامل فى وظيفة همن مستوى الإدارة العليا (الربط المالى ١٢٠٠ / ١٨٠٠ جنيه) بالمدينة المصرية العامة للكتاب بأول مرتب لها .

مادة ٢ - حل وزير الثقافة تتنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الآخر ١٢٩٤ (١٨ مايو سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧١٩ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٤٤ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء مجتمع اللغة العربية ؛

قرر :

مادة ١ - اعتبار انتخاب السيد الدكتور إبراهيم بيومى مذكور، رئيساً لجمع اللغة العربية لمدة أربع سنوات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الآخر ١٢٩٤ (١٨ مايو سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإعادة بناء كنيسة العذراء بمحجوب بقريه الراية مركز المنشا محافظة سوهاج ، على قطعة أرض المؤخة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٣٩٤ (١٨ مايو سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٣٥ لسنة ١٩٧٤

بيان المفوئ عن عقوبات الحبس الصادرة عن المحاكم العسكرية ضد أفراد القوات المسلحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون العقوبات والقوانين المعبدة له ،

وعلى قانون الإجراءات الجنائية والقوانين المعبدة له ،

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون ،

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الأحكام العسكرية والقوانين المعبدة له ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦٩ لسنة ١٩٧٠ بشأن تفريض

وزير التربية سلطة الأمر بتأجيل تنفيذ أحكام الحبس الصادرة من المحاكم العسكرية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٩٨ لسنة ١٩٧٢ بشأن إصدار

لائحة السجون العسكرية ،

وعلى قرار وزير التربية رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٧٣ بشأن تأجيل تنفيذ

أحكام الحبس الصادرة من المحاكم العسكرية على أفراد القوات المسلحة ،

قرار :

مادة ١ - يغى من كامل مدة عقوبة الحبس أو الباقي منها الصادرة من المحاكم العسكرية ضد أفراد القوات المسلحة والمؤجل تنفيذها طبقاً للقرار وزير التربية رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٧٣ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدورها

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٣٩٤ (١٨ مايو سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار :

مادة ١ - يغى عن المقربة الصادرة - غيابياً - ضد الكوبي الجنسي / عبد الله العل المطوع - بالحبس نصف سنوات وغرامة نصف عشر ألف جنيه ، في القضية رقم ١٢ لسنة ١٩٦٥ أمن الدولة العليا ، وكذا عن كافة العقوبات التبعية والنكلية والآثار الجنائية المرتبطة بهذا الحكم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٣٩٤ (١٨ مايو سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٣١ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن جنسية الجمهورية المتحدة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٧٤ بتعيين مطران درسانت كاترين ،

قرار :

مادة ١ - منع الجنسية المصرية للأبنا ذكورى ساما تزيس (ديباوس) مطران درسانت كاترين بمحافظة سيناء .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٣٩٤ (١٨ مايو سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٣٣ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمحاكم الدينية وتعيين الرؤساء الدينين وبالآدلة المسنوح بها في البلاد والمعدل بالقانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦ ،